

يستوفى الطلب
بمعرفة
طالب الخدمة

وزارة التمويل والتجارة الداخلية
مديرية التمويل والتجارة الداخلية بمحافظة

طلب اعتماد أحد الورثة كتاجر تمويني

السيد الأستاذ / مدير مديرية التمويل والتجارة الداخلية
بمحافظة

تحية طيبة وبعد

رجاء التفضل بالموافقة على اعتمادي كتاجر تمويني
بدلا من _____ حيث أنني احد الورثة وبياناتي الشخصية وبيانات المحل هي :-
الإسم / _____
رقم البطاقة ش / ع / _____ جهة صدرها _____
عنوان السكن / _____
عنوان المحل / _____
مكتب التمويل التابع له / _____

علما بأنني قادرا على الوفاء بكافة التزاماتي المالية واستلام المواد التموينية

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

التوقيع

إيصال

استلمت أنا
بشان
الطلب المقدم من السيد
مستوفيا كافة شروط الحصول على الخدمة
وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / / /

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمه (طلب اعتماد لحد الورثه كتاجر تموينى) بوزارة التموين والتجارة الداخلية (قطاع الرقابة والتوزيع) ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم خدمه وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢ - كتمرة للتعاون بين وزارتي التمويه الإدارية و التموين والتجارة الداخلية - من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على خدمه ، والتوقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها أى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى :

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة :

- خلال شهر من الوفاة :
- صورة شهادة الوفاة .
- موافقة الورثة على تفويض صاحب الطلب فى تمثيلهم قانونا لاستلام المقررات وإدارة المنشأة .

ابتداء من الشهر التالى من الوفاة :

- صورته إعلام شرعى .
- صورة تنازل موثق بالشهر العقارى بالنسبة للورثة البالغين وصورة إقرار وصايا بالنسبة للقصر .
- صورة السجل التجارى باسم الورثة موضحا به ان مقدم الطلب هو المسئول عن إدارة المنشأة .
- صورة رخصه المحل باسم الورثه .
- صورة بطاقة ضريبية لمقدم الطلب .
- صحيفة الحالة الجنائية لمقدم الطلب .
- شهادة صحية .
- المستند المثبت لشخصيه مقدم الطلب (للاطلاع).

ملحوظة:

يتم إلغاء الطلب فى حالة عدم استيفاء كافة المستندات المطلوبة فى موعد غايته ثمانية عشر شهرا بعد مضى شهر الوفاة .

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على خدمه :

تقدم الخدمة مجانا

ثالثاً: التوقيات المحددة لإنجاز خدمه :

تم الموافقة المبدئية فور تقديم الطلب مستوفى المستندات المطلوبة خلال شهر من الوفاة ، وتعلن جهة الإدارة رأيها النهائى فى عتماده كتاجر تموينى فى موعد غايته شهر من استيفاء كافة المستندات المطلوبة .

ع حاله عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى جهات التالية :-

وزارة التموين والتجارة الداخلية ت : ٧٩٤٢٧٦٤ .

محافظه ت :

هيئة الرقابة الإدارية المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢/٢٩٠٢٧٢٨ .

كتب الرقابه الادارية بالمحافظه ت :